

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر للقيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين تعيين مجلس ادارة جديد اصيل)

بناء على المرسوم رقم ٢٤٨٦ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٢ (تعيين السيدة رشا أبو غزالة عضواً متفرغاً في مجلس إدارة مجلس الجنوب - نائباً لرئيس مجلس إدارة مجلس الجنوب لمدة خمس سنوات).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف عبدالرزاق دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين المراقب المالي العام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب).

بناء على قانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ قانون الشراء العام.

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ١٤١١ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٦ (تلزيم أشغال كهربائية في بلدة البيسارية (لزوم آبار مياه البراك لتغذية وربط محطة البراك بخط شبكة كهرباء لبنان) قضاء صيدا تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والمقاولات).

بناء على إحالة دائرة التنفيذ بتاريخ ٢٠٢٦/٥/٦ المسجلة لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٦/٣٦٨٠ ولدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٦/٨٣٦ ولدى أمانة السر برقم ٢٠٢٦/٤٣٠ و المتضمنة جدول مقارنة عائد لأشغال كهربائية في بلدة البيسارية (لزوم ابار مياه البراك لتغذية وربط محطة البراك بخط شبكة كهرباء لبنان) قضاء صيدا تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والمقاولات الذي نتج عنه تجاوزاً إجمالياً وقدره/٤٩٣,٤٩٣,٣٨٦,٢٥٦,٤٩٣ ل.ل ما نسبته ١٤,٢% لتصبح قيمة الأشغال /٢٧,٢٢٧,٨٨٣,٥٣٩ ل.ل بدلا من /٢٣,٨٤١,٦٢٧,٠٤٦ ل.ل. بما فيه الضريبة على القيمة المضافة واقترح إعطاء المتعهد فترة شهر لتنفيذ الأشغال تبدأ عند إبلاغه بتصديق الجدول.

بناء على إحالة المصلحة الفنية الموجهة إلى "الرئيس" مع اقتراح الموافقة والإحالة للتصديق.

بناء على إحالة "الرئيس" بالعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن.

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على جدول المقارنة العائد لأشغال كهربائية في بلدة البيسارية (لزوم آبار مياه البراك لتغذية وربط محطة البراك بخط شبكة كهرباء لبنان) قضاء صيدا تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والمقاولات والذي نتج عنه تجاوزاً بقيمة /٣,٠٥٠,٦٨١,٥٢٥ ل.ل بالإضافة الى الضريبة على القيمة المضافة البالغة /٣٣٥,٥٧٤,٩٦٨ ل.ل لتصبح قيمة التجاوز الاجمالي /٣,٣٨٦,٢٥٦,٤٩٣ ل.ل فقط ثلاث مليارات وثلاثمائة وستة وثمانون مليوناً ومائتان وستة وخمسون ألفاً وأربعمائة وثلاثة وتسعون ليرة لبنانية لا غير ما نسبته ١٤,٢% من قيمة الملف الأساسية لتصبح قيمة الأشغال /٢٧,٢٢٧,٨٨٣,٥٣٩ ل.ل فقط سبعة وعشرون ملياراً ومائتان وسبعة وعشرون مليوناً وثمانمائة وثلاثة وثمانون ألفاً وخمسمائة وتسعة وثلاثون ليرة لبنانية لاغير بدلا من /٢٣,٨٤١,٦٢٧,٠٤٦ ل.ل. بما فيها الضريبة على القيمة المضافة وعلى إعطاء المتعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والمقاولات مهلة اضافية شهر لتنفيذ الأشغال المطلوبة تبدأ من تاريخ ابلاغ المتعهد بموافقة الادارة.

المادة الثانية : تؤخذ قيمة التجاوز المالية البالغة/٣,٣٨٦,٢٥٦,٤٩٣ ل.ل. من موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٦ (بند سائر أعمال المجلس).

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

يبلغ الى :

بيروت في : ٢٠٢٦/٥/٧

رئيس مجلس الإدارة بالتكليف

نائب رئيس مجلس الإدارة

عضو مجلس الإدارة

المراقب المالي العام

مصلحة الديوان

مصلحة المحاسبة

المصلحة الفنية

هاشم حيدر

رشا أبو غزالة

يوسف دوغان

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول

ان مجلس ادارة مجلس الجنوب

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر القيام بمهام رئيس مجلس إدارة مجلس الجنوب لحين تعيين رئيس مجلس إدارة اصيل).

بناء على المرسوم رقم ٢٤٨٦ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٢ (تعيين السيدة رشا أبو غزالة عضواً متفرغاً في مجلس إدارة مجلس الجنوب - نائباً لرئيس مجلس إدارة مجلس الجنوب لمدة خمس سنوات).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الادارة الدكتور يوسف دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين مراقب مالي عام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته).

بناء على القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ (قانون الشراء العام).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ١٤١١ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٦ (تلزم أشغال كهربائية في بلدة البيسارية - لزوم آبار مياه البراك وربط محطة البراك بخط شبكة كهرباء لبنان قضاء صيدا) تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والمقاولات .

بناء على إحالة المهندس المشرف بتاريخ ٢٠٢٦/٢/٣ المسجلة لدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٦/٣/٩٢ ولدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٦/٢٣٣٠ ولدى أمانة السر برقم ٢٠٢٦/٢٣٤ المتضمنة بما أن الأشغال تنتهي بتاريخ ٢٠٢٦/٢/٢٣ وتتطلب تمديد مهلة بسبب أن كابلات التوتر المتوسط ٢٤٠×٣ بحاجة الى ثمانية اسابيع حتى يتم تأمينها من المصدر مقترحاً تمديد مهلة تنفيذ أشغال كهربائية في بلدة البيسارية-لزوم آبار مياه البراك وربط محطة البراك بخط شبكة كهرباء لبنان قضاء صيدا لمدة شهر إضافي تنتهي بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٢٢.

بناء على إحالة المصلحة الفنية تاريخ ٢٠٢٦/٢/٢٣ المتضمنة اقتراحها الموافقة على تمديد مهلة تنفيذ الأشغال المذكورة أعلاه لمدة شهر إضافي بحيث تنتهي بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٢٢.

بناء على إحالة " الرئيس " بالعرض على مجلس الادارة باتخاذ قرار فوري بالشأن.

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على تمديد مهلة تنفيذ أشغال كهربائية في بلدة البيسارية - لزوم آبار مياه البراك وربط محطة البراك بخط شبكة كهرباء لبنان قضاء صيدا تعهد شركة مراد للتجارة والصناعة والمقاولات لمدة شهر اضافي تنتهي بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٢٢ لتعذر استكمال الأشغال بسبب تأخر تأمين كابلات التوتر المتوسط ٢٤٠×٣ .

المادة الثانية : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

بيروت في : ٢٠٢٦/٣/٣

رئيس مجلس الإدارة بالتكليف

نائب رئيس مجلس الإدارة

عضو مجلس الإدارة

يبلغ الى :

- المراقب المالي العام

- مصلحة الديوان

- مصلحة المحاسبة

- المصلحة الفنية

هاشم حيدر

رشا أبوغزالة

يوسف دوغان

امين سر مجلس الإدارة بالتكليف

عزات الغول